

## تذكرة الأريب في تفسير الغريب

والتشاور فيما دون الحولين ليس باحدهما ان يستبد بالفطام دون رضا الاخر .  
وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم وذلك حيث لم ترضى الام بما يرضى به غيرها .  
اذا سلمتم الى الطئر اجرها .  
قوله تعالى يتربص بانفسهن اربعة اشهر وعشرا هذا مطلق غير انه خاص في الحرائر وغير  
الحاملات والاجل انقضاء العدة .  
فلا جناح عليكم الخطاب للاولياء فيما فعلن من التشوف الى النكاح .  
والتعريض للخطبة الاشارة بكلام يدل من غير تصريح .  
اكنتم سترتم .  
ستذكروهن في النفوس .  
والسر النكاح .  
والقول المعروف التعريض